

**الترجيح النحوي بأكثر من مرجح عقلي في مصنفات
أبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)**

**Grammatical Preference Based on Multiple
Rational Criteria in the Works of Abū
Ḥayyān al-Andalusī (d. 745 AH)**

حسن طوفان مزهر

Hassan Tufan Muzhir

جامعة سامراء / كلية التربية / قسم اللغة العربية

University of Samarra / College of Education / Department of
Arabic Language

07704328894

أ.د. رائد عبد الله حمد

Professor Dr. Raed Abdullah Hamad

جامعة سامراء / كلية التربية / قسم اللغة العربية

University of Samarra / College of Education / Department of
Arabic Language

الكلمات المفتاحية: الترجيح، الدليل، الأصل، القياس، الاستحسان، المعنى

Keywords: preference (tarjīḥ), evidence, principle, analogy (qiyās),
juristic preference (istiḥsān), meaning.

المخلص

يُعدُّ الترجيح النحوي بأكثر من مرجح عقلي من أبرز القضايا الدقيقة في علم النحو العربي، إذ يشكل أداة أساسية لتمييز الأقوال وتفضيل الآراء في حالات تعارض الأدلة وتعدد الأوجه النحوية في المسألة الواحدة بالاعتماد على مجموعة من المرجحات العقلية، أبرزها القياس، واستصحاب الحال، والإجماع، والمعنى وغيرها من الأدلة التي شكلت الأسس الاستدلالية للفكر النحوي، مما يعكس وعياً أصولياً مبكراً بقوة الأدلة وأثر اجتماعها في اظهار الرأي الراجح.

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على هذا النوع من الترجيح، الذي لم ينل اهتماماً مستقلاً، بهدف الكشف عن أسسه المنهجية وقواعده التطبيقية في التراث النحوي، مما يسهم في تجديد فهم الخلافات النحوية وتوجيهها بأسس علمية دقيقة.

ولم يقتصر النحويون في اختياراتهم على دليل واحد في كثير من المسائل الخلافية، بل عمدوا إلى الجمع بين عدة مرجحات عقلية، وذلك تعزيزاً للقوة الاستدلالية وتقليلاً للشكوك. هذه الطريقة تعكس وعياً عميقاً بمفهوم قوة الدليل وتفاوت المرجحات، وتؤكد على أهمية اجتماع الأدلة وتقوية الاحتمالات المتاحة. وتبرز أهمية هذه الدراسة في كونها تسعى إلى استكشاف هذا النوع من الترجيح الذي لم يحظ بدراسة مستقلة وشاملة، مما يفتح المجال لتفحص الأسس المنهجية التي يقوم عليها، وكيفية تطبيقه في التراث النحوي، وتجديد النظر في الخلافات النحوية وتوجيهها بأسس علمية متينة، بعيدة عن العشوائية أو الذوق المجرد، مما يعزز من إسهامها في إثراء الدراسات النحوية المعاصرة وتوجيهها نحو أسس أكثر دقة وموضوعية.

Abstract

Grammatical preference based on more than one rational criterion is considered one of the most precise issues in the science of Arabic grammar. It constitutes a fundamental tool for distinguishing between opinions and preferring certain views in cases where evidence conflicts and grammatical possibilities multiply within a single issue. This process relies on a set of rational criteria, most notably analogy (qiyās), presumption of continuity (istiṣhāb al-ḥāl), consensus (ijmā'), and meaning, among other forms of evidence that have shaped the inferential foundations of grammatical thought. This reflects an early methodological awareness of the strength of evidence and the effect of combining proofs in establishing the preponderant view.

This study seeks to shed light on this type of grammatical preference—which has not received independent scholarly attention—by uncovering its methodological foundations and practical rules within the grammatical heritage. Such an approach contributes to renewing the understanding of



grammatical disagreements and guiding them according to precise scientific principles.

Grammarians, in many disputed issues, did not confine their choices to a single piece of evidence; rather, they combined several rational criteria in order to strengthen inferential force and reduce uncertainty. This method reflects a deep awareness of the concept of evidentiary strength and the varying weight of preference criteria, emphasizing the importance of combining proofs and reinforcing possible interpretations. The significance of this study lies in its attempt to explore this underexamined type of preference in a comprehensive manner, opening the door to examining its methodological bases and modes of application in the grammatical tradition. It also aims to renew the examination of grammatical disputes and to direct them according to solid scientific foundations, thereby enhancing its contribution to enriching contemporary grammatical studies and steering them toward greater precision and objectivity.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد:

فإنَّ الترجيح النحوي يُعدُّ من أدقِّ مباحثِ الدرس النحوي وأوثقها صلةً بالمنهج الأصولي في الاستدلال وهو من القضايا المحورية في الدرس النحوي العربي؛ إذ به تتمايز الأقوال، وتفاضل الآراء، ويهتدى إلى الوجه الأقرب إلى الصواب عند تعارض الأدلة وتعدد الأوجه واختلاف التوجيهات، وبه تُبنى الأحكام النحوية على أساسٍ من الدليل المعتبر، لا على مجرد الذوق أو الاحتمال. وقد نشأ الترجيح النحوي منذ البدايات الأولى لتقعيد النحو العربي متلازمًا مع نشأة الخلاف النحوي، حين وجد النحويون أنفسهم أمام نصوصٍ نحوية تتجاذبها أوجه متعددة، فاستدعوا جملةً من المرجحات العقلية والعقلية التي يُقوَّى بها قول على آخر، كالسماع، والقياس، والإجماع، وموافقة الأصل، وغير ذلك من الأسس التي شكَّلت البنية الاستدلالية للفكر النحوي.

ويكشف النظر في التراث النحوي عن أن النحويين - شأنهم شأن الأصوليين - لم يقتصروا في كثير من مسائل الخلاف على دليل واحد مستقل، بل عمدوا إلى تعدد المرجحات وتأزرها؛ فجمعوا بين النقل الصريح والعقل المستنبط، أو بين أكثر من دليل من جنس واحد، تعزيزًا لقوة الحكم، واحترازًا من الترجيح بالمرجوح أو بالدليل المحتمل. وهذا المسلك يعكس وعيًا أصوليًا مبكرًا بمفهوم قوة الدليل، وبتفاوت المرجحات، وبأثر اجتماعها في رفع الاحتمال وتقوية الظن، وهو أصلٌ مقرَّر في باب الترجيح عند الأصوليين بما فيهم أبي حيان، وقد اعتمد أبو حيان في ترجيحاته العقلية على المنهج الوصفي.

أما خطة دراستنا هذه فقد قامت على مقدمة، وثلاثة مطالب أما المقدمة فقد ذكرنا فيها أهمية الدراسة، وخطتها، وأهم المصادر التي كثر فيها الترجيح عنده ومنهجه، في حين جاء المطلب الأول موسومًا بـ (الترجيح بالقياس واستصحاب الحال)، وأتى المطلب الثاني بعنوان (الترجيح بالقياس والاستحسان) وتلاههما المطلب الثالث معنونًا بـ (الترجيح بالقياس والمعنى) وختمت الدراسة بأبرز النتائج التي توصل إليها الباحث ثم قائمة بأسماء مصادر، ومراجع البحث.

وتتبع أهمية هذه الدراسة من كونها تسعى إلى تسليط الضوء على هذا النوع من الترجيح، الذي لم يحظَ - على حدِّ علم الباحث - بدراسة مستقلة شاملة تتبّع مظاهره وتكشف عن أسسه المنهجية وقواعده التطبيقية في كتب النحو فضلًا عن ذلك تسهم هذه الدراسة في إبراز عقلية النحوي العربي في التعامل مع تعدد المرجحات، وبيان مدى انتظام هذا الترجيح في ضوابط علمية



دقيقة، بعيداً عن العشوائية أو الذوق المجرد. وتمثل هذه الدراسة إضافة نوعية إلى الدراسات النحوية المعاصرة، لما توفره من تأصيل نظري وتطبيقات تحليلية يمكن أن تسهم في تجديد النظر في الخلاف النحوي وتوجيهه توجيهاً علمياً منضبطاً، ومما لا شك فيه أن مصنفات أبي حيان كثيرة، ومنتوعة المشارب إلا أن دراستي هذه استقت مصادرها بالدرجة الأساس من كتاب التذيل والتكميل، لما حوى عليه من مادة علمية ولغوية شاملة لا سيما في الترجيح العقلي، ثم يأتي ارتشاف الضرب، ونتاجاً يسيرة من البحر المحيط.

المطلب الأول

الترجيح بالقياس واستصحاب الحال

ترجيح إعمال (اسم الفاعل) وإضافته:

رَجَّح أبو حيان الجر بالإضافة في (اسم الفاعل) المجرد من (ال) الدال على الحال والاستقبال من دون دلالة المضي على الإعمال بالنصب مستندًا بذلك على مرجحين عقليين هما: القياس واستصحاب الحال بقوله: ((وظاهر كلام س يدلُّ على أنَّ النصب أولى من الجرّ، وقال الكسائي: (هما سواء)، والذي يظهر لي أنَّ الجرّ بالإضافة أولى؛ لأنَّ الأصل في الأسماء إذا تعلق أحدهما بالآخر الإضافة، والعمل إنَّما كان بجهة الشَّبه للمضارع، فالحملُ على الأصل أولى، وهو الإضافة)) (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩).

فأسس أبو حيان هذا الاختيار على أكثر من وجهٍ ترجيحيٍّ؛ إذ استدلَّ باستصحاب الحال حيث أنَّ الأصل في الأسماء إذا تعلق بعضها ببعض هو الإضافة في (اسم الفاعل)، لأنَّه نظر إلى الجر والإضافة في هذا الباب على أنَّها الأصل، نحو (هذا ضاربٌ زيد) (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩).

كما احتجَّ بالقياس مقرِّراً أنَّ إعمال اسم الفاعل إنَّما ثبت بجهة مشابهته للمضارع، وأنَّ الحمل على الأصل أفضل من العدول إلى الفرع؛ لأنَّ النصب عنده عارضٌ ناشئٌ عن تلك المشابهة، نحو (هذا ضاربٌ زيداً) (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩).

وبيَّن أبو حيان أنَّ إضافة اسم الفاعل إلى معموله هنا إضافة غير محضة وهي لا تغيد تخصيصاً ولا تعريفاً (ابوحيان، ١٩٩٨، ٤ / ١٨٠٣).

وفي المقابل، ذهب الرضي الأستربادي (ت: ٨٦هـ) إلى أنَّ إضافة اسم الفاعل إضافة لفظية؛ فالمجرور في الظاهر ليس مجروراً في الحقيقة، إذ يُقدَّر التنوين المحذوف منوياً، وتغدو الإضافة بهذا الاعتبار شبه إضافة، وهو المراد بالإضافة اللفظية (اليميني، ٢٠٠١، ١ / ٢٢٠).

وقرر خالد الأزهري أنَّ ضابط الإضافة غير المحضة أن يكون المضاف صفة تشبه المضارع من جهة إرادة الحال والاستقبال (الوقاد، ٢٠٠٠، ١ / ٦٧٩).

كما أنَّ ما رجَّحه أبو حيان يوافق في الجملة ظاهر مذهب النَّحَّاس (الباقولي، ٢٠٠٠، ٤ / ١٣) وتابعهم المرادي (المرادي، ٢٠٠٨، ٢ / ٨٥٨-٨٥٩) والسيوطي (السيوطي، د.ت، ٣ / ٧١).

وجاء ترجيح أبي حيان مخالفاً لظاهر كلام سيبويه؛ إذ رأى سيبويه أنَّ الإعمال أولى من الإضافة في اسم الفاعل المجرد من (أل)، وبيَّن أنَّ إضافته إذا كانت بمعنى الحال أو الاستقبال

إنما هي إضافة لفظية، وأنَّ الأصل في هذا الضرب ثبوت التتوين، ثمَّ علقَ على قول المرار الأسيدي (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٨):

سَلِ الْهُمُومَ بِكُلِّ مُعْطِي رَأْسِهِ نَاحٍ مُخَالِطٍ صُهْبَةً مُنْعَيْسٍ (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٨، ابن يبيقي، ٢٠٠٨، ١/٣١٠)

بقوله: ((فهو على المعنى لا على الأصل، والأصلُ التتوين؛ لأنَّ هذا الموضع لا يقع فيه معرفة، ولو كان الأصلُ ههنا تَرَكَ التتوين لَمَا دخله التتوينُ ولا كان ذلك نكرةً، وذلك أَنَّهُ لا يَجْرِي مجرى المضارع فيما ذكرت لك)) (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٨)، ووجه الاستشهاد في البيت أن اسم الفاعل (مُعْطِي) أُضِيفَ إلى (رَأْسِهِ) إضافةً غير محضة على جهة التخفيف مع إرادة الاستقبال، مراعاةً لأصله الاسمي؛ وهو في تقدير الانفصال، ومعناه معنى الأعمال والدليل على كون الإضافة غير محضة وبقائه على حكم التتوين أَنَّهُ وُصِفَ بنكرة، فقول: (ناحٍ مُخَالِطٍ صُهْبَةٍ)، كما أن دخول (كَلِّ) و(رَبِّ) عليه شاهدٌ آخر؛ إذ لا يدخلان إلا على النكرات (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٢).

ويبيِّن سيبويه أنَّ العرب يستخفون فيحذفون التتوين من اسم الفاعل المفرد، للإضافة ويحذفون النون من المثنى والجمع للإضافة، مع بقاء المعنى على حاله؛ فيجَرُّ المفعول لمعاينة التتوين الإضافة - ويبقى المعنى فلا يتغير منه شيء، ويجرُّ المفعول لكفِّ التتوين من الاسم، فيكون عمله فيه الجر - أي يصير المفعول مضافاً إليه لفظاً ويبقى معناه التتوين والنصب على المفعول ودخل الاسمُ مُعاقِباً للتتوين، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] و﴿إِنَّا مُرْسِلُوا النَّافَةَ﴾ [القمر: ٢٧]، و﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ﴾ [السجدة: ١٢]، و﴿عَبْرَ حِجْلِ الصَّبِيدِ﴾ [المائدة: ١] (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٥-١٦٦).

وقد تابع الزجاجي سيبويه في اختياره الأعمال كما نقل عنه إذ قال: ((إذا كان اسم الفاعل بمعنى الحال أو الاستقبال، كان لك فيه وجهان:

الوجه الأول: وهو الأجود- أن تتصب به ما بعده؛ لأنَّه ضارع الفعل المستقبل، فنقول: (هذا ضاربٌ زيدًا الساعةً)، (وهذا ضاربٌ زيدًا غدًا) و(هذا مكرمٌ أخاك غدًا) وما أشبهه...

الوجه الثاني: أن تحذف التتوين وتخفف ما بعده، وأنت تريد الحال أو الاستقبال، فنقول: (هذا ضابٌ زيدٌ غدًا)، و(هذا مكرمٌ عمرو غدًا)، خففت لمعاينة التتوين الإضافة)) (سيبويه، ١٩٨٨، ١/١٦٥-١٦٦)، وتابع سيبويه كذلك أبو علي الفارسي (الفارسي، ١٩٦٩، ١٤٣، الفارسي، ١٩٩٣، ٦/٩٦) والصميري (الصميري، ١٩٨٢، ١/٢١٦) والزمخشري (الزمخشري، ١٩٨٧، ٢/٢٠٨) وابن أبي الربيع (ابن أبي الربيع، ١٩٨٢، ٢/١٠٢٦).

ورأى الكسائي فيما نقل عنه أبو حيان أنَّ الإضافة والإعمال كلاهما سواء (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩)، ووافقه الفراء (الفراء، ١٩٨٠، ٢ / ٢٠٢، ٤٢٠)، وتبعهما فيما ذهبوا إليه الطبري (الطبري، ٢٠٠١، ٢٠ / ٢٠٣)، والزجاج (الطبري، ٢٠٠١، ٢٠ / ٢٠٣)، القرطبي (الزجاج، ١٩٨٨، ٣ / ٣٥٥).

ومحصّل ما تقدّم أنّ الخلاف في هذه المسألة قد استقرّ على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: مذهب سيبويه ترجيح الإعمال، أي النصب، في نحو: (هذا ضاربٌ زيدًا (الآن/غداً))، معتمدًا على القياس؛ إذ علّة العمل عنده قيام شبه المضارع في اسم الفاعل، وهو شبه معتبر في الصناعة النحوية، بل علّة ظاهرة قويّة، فكما يعمل الفعل يعمل ما شابهه، ومن ثمّ كان النصب أليق من هذه الجهة. أمّا الإضافة، فليست عنده أصلًا في الباب، وإنما هي إضافة لفظية مقصودٌ بها التخفيف بحذف التتوين أو النون مع بقاء معنى العمل، فهي رخصة لا مسلكٌ أصلي. ويظهر من هذا أنّ سيبويه ينطلق من منطق الفعلية: فمتى تحقق شبه الفعل، كان الإعمال أولى. غير أنّ ثبوت السماع بالإضافة مع إرادة الحال أو الاستقبال يجعل إطلاق القول بأولوية الإعمال ترجيحًا في موضع تعدّد المسموع، وهو من حيث المنهج أضعف؛ إذ القياس لا يرفع السماع ولا ينسخه. كما أنّ شواهد الإضافة في هذا الباب ليست شاذةً بحيث تُطرح، بل لها توجيهٌ معتبر، كحملها على الإضافة اللفظية غير المحضة مع تقدير التتوين معنى. وعليه، فرأى سيبويه قويًّا من جهة القياس، غير أنّ ثبوت الوجهين سماعًا يمنع الحسم لأحدهما على الإطلاق (سيبويه، ١٩٨٨، ١٦٨).

المذهب الثاني: مذهب أبي حيان يرجح الإضافة، أي الجر، في نحو: (هذا ضاربٌ زيد (الآن/غداً))، مستندًا على جملة من المرجّحات العقلية، أبرزها استصحاب الحال؛ إذ الأصل في تركيب اسم مع اسم هو الإضافة، ويعضد ذلك بقياسٍ مغايرٍ لقياس سيبويه، إذ يرى أنّ العمل عارضٌ طارئٌ سببه شبه المضارع، والأولى عند التعارض الرجوع إلى الأصل الاسمي، لا إلى الفرع. ومن هنا يتكئ أبو حيان على منطق الاسمية، محافظًا على الأصل داخل التصوّر التركيبي. غير أنّ استصحاب الحال في هذا الباب لا يرقى إلى مرتبة القياس عند وجود دليل ناقل؛ إذ قد ثبت نقل العمل في اسم الفاعل للحال والاستقبال سماعًا وقياسًا. كما أنّ القول بأن الأصل الإضافة وإن كان صحيحًا في الجملة، إلا أنّ اسم الفاعل قد خرج بالاشتقاق إلى باب العامل، فاكتسب أصلًا ثانيًا هو شبه الفعل، مما يجعل الاستصحاب غير قاطع، لتعارضه مع أصلٍ معتبرٍ آخر. فضلًا عن ذلك، فإن ترجيح الإضافة على وجه الإطلاق يصطدم بثبوت النصب سماعًا وقياسًا، فيغدو محتاجًا إلى تقييدٍ سياقي. وبناءً على ذلك، فرأى أبي حيان قويًّا من حيث تعدّد المرجّحات، غير أنّ إطلاقه الحكم يضعفه مع قيام المعارض المعتبر (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٩٩).

المذهب الثالث: مذهب الكسائي التسوية بين الوجهين، فيجيز الأعمال والإضافة من غير تفضيل، فيقال: (هذا ضاربٌ زيدًا)، و(هذا ضاربٌ زيدٍ). وحجته في ذلك السماع، إذ ورد الوجهان في الاستعمال الفصيح، وتضافرت الشواهد القرآنية واللغوية بما يدلّ على جواز المسلكين (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩).

وبناءً على ما تقدم يتبيّن أنّ مذهب الكسائي هو الأرجح من جهة التقعيد الأصولي؛ لأن الاستقراء يدل على ثبوت الوجهين في كلام العرب، وقيام الشاهد القرآني واللغوي عليهما. وإذا تعدّد السماع على وجهين صحيحين، حكم بالجواز، ولم يجز للقياس ولا لاستصحاب الأصل إبطال أحدهما بعد ثبوت النقل. غير أنّ هذه التسوية لا تقتضي إلغاء المعايير الاستعمالية، بل تُستكمل بمنهجٍ ترجيحيٍّ عمليٍّ يُناط بمقصد المتكلم وسياق التركيب. فإذا كان القصد إبراز معنى الفعل والعمل على المفعول بوضوح، كان النصب بالإعمال أليق؛ لأنه أصرح في الدلالة على المفعول، نحو: هذا (ضاربٌ زيدًا الآن)، و(هذا مُكْرِمٌ أخاك غدًا)، وكان التركيب مؤوّل بجملة فعلية. أمّا إذا أريد صوغ الوصف في قالبٍ اسميٍّ أخفّ مع بقاء المعنى مقصودًا، كان الجرّ بالإضافة أليق، نحو: (هذا ضاربٌ زيدٍ اليوم)، و(هذا مُكْرِمٌ الضيفِ غدًا)، على أن تُفهم الإضافة هنا على أنّها لفظيةٌ غير محضة، لا تفيد تعريفًا خالصًا، بل تجري مجرى التخفيف مع تقدير معنى الانفصال (الفراء، ١٩٨٠، ٢ / ٢٠٢، ٤٢٠؛ ابوحيان، ٢٠١٣، ١٠ / ٣٣٩).

وعليه فإنّ الوجهين ثابتان في العربية الفصيحة، غير أنّ ترجيح أحدهما في مقام بعينه إنما هو ترجيحٌ ملاءمةٍ واستعمال، لا ترجيحٌ إبطالٍ وإلغاء؛ وبذلك يُجمع بين حجّة السماع، ومنطق القياس، ومقتضى السياق، من غير إهدارٍ لوجهٍ ثبتت به العربية، وهو عين مقصود الترجيح النحوي القائم على تعدّد المرجّحات.

المطلب الثاني

الترجيح بالقياس والاستحسان

ترجيح استقلال نون التوكيد الخفيفة وأصالتها:

رَجَّحَ سيبويه أنَّ نون التوكيد الخفيفة (نْ) أصلٌ قائمٌ بذاته، وليست مخففةً من نون التوكيد الثقيلة (نَّ)، مستندًا في ذلك إلى القياس والاستحسان معًا. وقد نقل أبو حيان هذا المذهب عنه، بقوله: ((واستدل سيبويه (سيبويه، ١٩٨٨، ٣ / ٥٢١-٥٢٢) على أنَّ الخفيفة نون على حدتها وأنها غير مخففة من الثقيلة بأنها تبدل ألفًا في نحو قوله تعالى: ﴿لَسْفَعًا﴾ [العلق: ١٥] في الوقف، وتحذف في نحو: (إِنَّ الزَّيْدِينَ لَيَقُومُونَ)،... فلو كانت مخففة من الثقيلة لثبتت ثبوتها، ولم تبدل، (لم تحذف)) (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٤ / ٣٥٥).

فاحتج سيبويه على مذهبه بمرجحين عقليين: إذ استدل بالاستحسان؛ منبهاً على أنَّ نون التوكيد الخفيفة تخالف الثقيلة في الوقف، فتبدل ألفًا، بخلاف الثقيلة التي لا يقع فيها هذا الإبدال كما في قوله تعالى: ﴿لَسْفَعًا﴾ [العلق: ١٥] (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٤ / ٣٥٥، الانباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٥٤٢).

وبالقياس؛ حيث بين أن النون الخفيفة تُحذف في الوقف في نحو: (إِنَّ الزَّيْدِينَ لَيَقُومُونَ)، فإذا وقف المتكلم قال: (إِنَّ الزَّيْدِينَ لَيَقُومُونَ)، فتعود النون التي هي علامة الرفع التي كانت محذوفة بسبب البناء، وذلك لزوال موجب الحذف. ولو كانت الخفيفة فرعًا عن الثقيلة لما جاز حذفها، ولثبتت كما ثبت أصلها (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٤ / ٣٥٥، الانباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٥٤٢).

وفصل أبو البركات الأنباري القول في هذه المسألة، مقررًا أن نون التوكيد الخفيفة أصل مستقل، وليست مخففة من الثقيلة؛ لأنهما متغايرتان في الحقيقة، وإن اشتركتا في إفادة توكيد الفعل وتخليصه للاستقبال واستدل على ذلك بإجماع القراء على الوقف بالألف في نحو قوله تعالى: ﴿لَسْفَعًا﴾ [العلق: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَيَكُونَنَّ﴾ [يوسف: ٣٢]، ولو كانت الخفيفة مخففة من الثقيلة لما تغيرت إلى الألف في الوقف، ويقوي هذا الدليل أن نون (إِنَّ) و(لَكِنَّ) إذا حُففتا إلى (إِنْ) و(لَكِنْ) لم تتغيرا في الوقف عما كانتا عليه في الوصل، فدل ذلك على أن المخفف فرعٌ عن الثقيل، بخلاف نون التوكيد الخفيفة التي تتغير في الوقف فدل على أنها ليست مخففة من الثقيلة ودليل ذلك أن النون الخفيفة تُحذف في الوقف إذا كان ما قبلها مضمومًا أو مكسورًا؛ فيقال في الوصل: (هل تَضْرِبُ زَيْدًا)، و(هل تَضْرِبُ عَمْرًا)، فإذا وَقِفْ قيل: (هل تضربون)، و(هل تضربين)، فترد نون الرفع المحذوفة للبناء، لزوال سببه. ولو كانت هذه النون مخففة من الثقيلة، على نحو نون (إِنْ) و(لَكِنْ)، لما جاز حذفها. ويؤكد ذلك أنها تُحذف كذلك إذا لقيها ساكن، نحو قولك: (اضربن يا هذا)، فإذا وصلت قلت: (اضرب القوم)، فتحذف النون لالتقاء الساكنين دون تحريك، ولو كانت

مخففة من الثقيلة مثل (إِنْ) و(لَكِنَّ) لما جاز حذفها (الانباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٥٣٨، ٥٤٢). وتابعه ابن مالك في هذا الرأي (ابن مالك، ١٩٦٧، ٢١٧).

غير أن هذا المذهب لم يسلّم من الاعتراض؛ إذ ذكر خالد الأزهري أن الفرع قد يختص أحياناً بأحكام لا تكون في الأصل، واستشهد بما ذهب إليه سيبويه نفسه من أن (أَنَّ) المفتوحة فرعٌ عن (إِنَّ) المكسورة، ولها إذا خففت أحكام تخصها (الوقاد، ٢٠٠٠، ٢ / ٢٩٩).

في المقابل، ذهب الكوفيون إلى أن نون التوكيد الخفيفة أصلها نون التوكيد الثقيلة، وإنما خُفِّت كما خُفِّت نون (إِنْ) و(لَكِنَّ)، التي أصلها (إِنَّ) و(لَكِنَّ) ورأوا أن النون . سواء أكانت ثقيلة أم خفيفة أداة توكيد تُلحق بالفعلين المضارع والأمر (ابوحيان، ٢٠١٣، ١٤ / ٣٥٥). ونقل سيبويه عن الخليل (ت: ١٧٠هـ) أن نون التوكيد الثقيلة هي أشدُّ توكيداً من الخفيفة (سيبويه، ١٩٨٨، ٣ / ٥٠٩).

كما أشار إسماعيل الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ) إلى أنَّ اختيار البصريين في رسم نون التوكيد الخفيفة أن تُكتب بالألف ﴿لَسْفَعًا﴾، نظراً إلى أن الوقف عليها بالألف، في حين اختار الكوفيون كتابتها بالنون (لَسْفَعَنْ)؛ لأنهم يرون أنها نون في الحقيقة (الباقولي، ٢٠٠٠، ٥٣٥). وبناءً على ما تقدم، يتلخص في هذه المسألة مذهبان:

أولاً: مذهب سيبويه ومن وافقه القائلين بأصالة النون الخفيفة:

استند أصحاب هذا الرأي على جملة من المرحجات، في مقدمتها الإجماع القرآني على الوقف بالألف في نحو: ﴿لَسْفَعًا﴾ و﴿وَلَيَكُونَنَّ﴾، ويليهِ القياس على أن الخفيفة تُحذف في الوقف في نحو: (إِنَّ الزَّيْدِينَ لَيَقُومُنَّ)، وتعود نون الرفع المحذوفة للبناء لزوال سببه. ولو كانت الخفيفة فرعاً عن الثقيلة لما جاز حذفها، ولا ثبتت أحكامٌ تخالف أصلها. وعزّز بالاستحسان أن الخفيفة تُبدل ألفاً في الوقف، كما في قوله تعالى: ﴿لَسْفَعًا﴾ [العلق: ١٥]، بخلاف الثقيلة التي لا يقع فيها هذا الإبدال. وهذا الفارق الصوتي عند الوقف قرينة على تغيير الحقيقة لا مجرد اختلاف الصيغة. وما يقوي هذا المذهب أيضاً أن النون الخفيفة تُحذف عند التقاء الساكنين، نحو: (اضربن يا هذا) فإذا وصلت قلت: (اضرب القوم)، فتحذف النون ولا تُحرّك، ولو كانت مخففة من الثقيلة لما ساغ حذفها (ابوحيان، ٢٠١٣، ١ / ٩٩، ١٤ / ٣٥٥).

ثانياً: مذهب الكوفيين القائلين بفرعية النون الخفيفة:

ذهب الكوفيون إلى أن الخفيفة مخففة من الثقيلة، قياساً على تخفيف (إِنَّ/لَكِنَّ) إلى (إِنْ/لَكِنَّ)، ورأوا أن النون—ثقيلة كانت أم خفيفة—أداة توكيد للفعلين المضارع والأمر. غير أن هذه الأدلة أضعف رتبة؛ لأن القياس فيها مع الفارق (ثبات المخففات في الوقف بخلاف الخفيفة)، ولأن

الاشتراك الدلالي لا يستلزم الاتحاد في الأصل، كما أن دعوى اختصاص الفرع لا تنهض أمام نقل متواترٍ وقياسٍ مطّرد (ابوحيان، ١٩٩٨، ٦٥٣/٢، ابن عقيل، د.ت، ٢/٦٦٤).

وبناءً عليه، فالصحيح أن نون التوكيد الخفيفة أصل مستقل لا فرع عن الثقيلة؛ لتضافر الدليل النقلي (إجماع القراء) مع القياس المطّرد والاستعمال الصوتي الذي انفردت به الخفيفة من إبدالٍ وحذفٍ لا تجتمع مع دعوى الفرعية. ولو قيل بالتخفيف للزم قبولُ تغييراتٍ متراكبةٍ تُنافي القياس العربي، وهو ما لا ينهض به دليلٌ راجح.

المطلب الثالث

الترجيح بالقياس والمعنى

ترجيح المضارع بالياء الواقع خبرًا عن المبتدأ ضميرًا لغائبتين:

رَجَّحَ ابن الباذش أن يكون المضارع مبدوء بـ (الياء) في حال وقوعه خبرًا عن المبتدأ الذي يكون ضميرًا لغائبتين، بـ (هما) الذي يشترك فيه المذكر والمؤنث قياسًا ومعنىً، بقوله: ((لا أعلم في هذه المسألة سماعًا من العرب ولا نصًا عن أحد من النحويين، والذي يقتضيه القياس عندي أن يقال في الاثنتين مع المضارع: (هُمَا يَقُومانِ)، حملاً على اللفظ كما يقال في المذكرين، وفي الماضي: (هُمَا قَامتا)، حملاً على المعنى ودليل ذلك أن حرف المضارعة زائد للمعنى تبنى الكلمة عليه وحرف التأنيث زائد للمعنى مضموم إلى الصدر كما قاله إنه بمنزلة اسم ضم إلى اسم، فالواجب أن يجري حرف المضارعة مجرى سائر ما كان مزيداً في البناء كسائر أخواته، وكالتاء في (افتعل) والألف في (فاعل) ونحوهما، فكما يشترك المؤنث مع المذكر في قولك: (أنا أفعلُ) و(نحنُ نفعلُ)، و(أنتما تفعلانِ)، كذلك يشتركان في قولك: (هُمَا يَفعلانِ)، وإنما اشتركا في الضمير ليتصل المرتفع بالفعل، كما اشتركا في الضمير المنفصل العائد إليه ذلك الضمير المتصل وهو قولك: (أنا ونحن وأنتما)، فهما في الاشتراك بمنزلة (أنتما) وما ذكر معه)) (ابوحيان، ٢٠١٣، ١/٧٤-٧٣).

فأسند ابن الباذش مذهبه على أكثر من مرجحٍ عقلي إذ استدل بالقياس موضعاً أن القياس في الفعل المضارع الدال على المؤنثين الغائبتين، إذا سبق بضمير التنثية (هما)، يقتضي الابتداء بالياء لا بالتاء، فيقال: (هما يقومان)، قياساً على استعمال (هما) في المذكرين، إذ إن لفظ الضمير واحد، لا يختلف باختلاف التذكير والتأنيث. وعلى هذا قاس الفعل المضارع (يقومان) الدال على امرأتين على نظيره الدال على المذكرين (ابوحيان، ٢٠١٣، ١/٧٣).

وعزز القياس بالمعنى، فحمل الفعل المضارع المسند على المؤنثتين على لفظ الضمير (هما) من حيث هو ضمير غائبين مذكرين في اللفظ، كما يقال في المذكرين: (هما يقومان)، فيجري المؤنثين مجراها لاتحاد اللفظ، كما حمل الفعل الماضي (هما قامتا) على المعنى، وعلل أن حرف المضارعة حرفٌ زائد للمعنى، تبنى الكلمة عليه، كما أن حرف التأنيث زائد للمعنى ملتحق بأول الفعل، وهو بمنزلة اسم ضم إلى اسم فيجب في حرف المضارعة أن يكون كسائر أخواته، فيجري مجرى سائر ما زيد في البناء، كالألف في (فاعل)، والتاء في (افتعل)، فلا يكون لها أثرٌ مستقلٌ في تغيير حكم الأصل (ابوحيان، ٢٠١٣، ١/٧٤-٧٥).

ومع ذلك، فلم أقف — في حدود ما انتهى إليّ من الاطلاع — على نصٍّ صريحٍ لعالمٍ وافق ابن الباذش على هذا المذهب.

ورأى ابنُ أبي العافية (ت ٥٠٩ هـ) كما حكاه عنه أبو حيان أن يُبتدأ الفعلُ المضارع بالتاء إذا وقع خبرًا عن المبتدأ هو ضميرُ لغائبتين حملًا على ظاهرهما ومراعياً بذلك المعنى، فنقول: (هما تخرجان) كما تقول: (الهندانِ تخرجان)، ودليله كما كانت علامة التأنيث ثابتة في الفعل المضارع الواقع خبرًا عن مبتدأٍ مظهر، نحو: (الهندانِ تخرجان)، وكان ثبوتها بسبب مجيء الفعل بعد المبتدأ مباشرةً، فإن هذا الحكم في نظره يُلحَق بما يشابهه معنىً، فمنه تقول: (هما تخرجان)، فكما يقال في الإظهار: (هَندٌ تقومُ)، ثم يُقال في الإضمار: (هي تقومُ)، وكما يقال: (الهنداتُ يَقمُنُ)، ثم: (هنَّ يَقمُنُ)، فالمثني لقربه من المفرد يحمل عليه، ويرجع حكمه إليه، فغلب فيه معنى التأنيث على لفظ الغيبة، والجمع لما كان بعيدًا عن المفرد حيث كان فيه التكسير الذي لا يسلم بناء مفردة، كما أن للاسم جموع لا تجري على آحاده، لذلك غلب لفظ الغيبة فيه على معنى التأنيث (ابوحيان، ٢٠١٣، ١ / ٧٣).

وذهب الآبذي، فيما حكاه عنه ناظر الجيش، إلى أن إسناد الفعل المضارع الواقع خبرًا عن مبتدأ هو ضميرُ لغائبتين بالياء مذهبٌ مردود؛ إذ لم يثبت في استعمال العرب إلا ابتداء هذا الفعل بالتاء في هذا الموضع. فكما يقال في الاسم الظاهر: (الهندانِ تخرجان)، كذلك يقال في الضمير: (هما تخرجان)، لأن الإضمار يعيد الكلام إلى أصوله، ويجري فيه الضمير مجرى ظاهره من غير إخلالٍ بحكمه. واحتجَّ لذلك بالسماع، مستدلًا بورود هذا الاستعمال في شعر عمر بن أبي ربيعة، حيث قال:

أُقْضُ عَلَى أُخْتِي بَدءَ حَدِيثِنَا وَمَا لِي أَنْ تَعْلَمَا مُتَأَخَّرُ

لَعَلَّهُمَا أَنْ تَبْغِيَا لَكَ حِيلَةً وَأَنْ تَرَحُّبَا سِرِّبًا لِمَا كُنْتُ أَحْصَرُ (عمر، د.ت، ١٢٥)

فجاء الفعل المضارع في قوله: (تبغيا) و(ترحبا) مبدوءًا بالتاء، مع تقدُّم ضمير التثنية (هما) العائد على الأختين، وهو نصٌّ صريح في محل النزاع (ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ١ / ١٧٤) ووافق الآبذي على هذا المذهب أبو حيان (ابوحيان، ٢٠١٣، ١ / ٧٥)، والدماميني (الدماميني، ١٩٨٣، ١ / ٩٦) والصبان (ت: ١٢٠٦) (الصبان، ١٩٩٧، ١ / ١٤٥) وعباس حسن (ت: ١٣٩٨ هـ) (حسن، د.ت، ١ / ١٨١)

بعد استقراء أقوال النحويين في هذه المسألة، يتبين أن الخلاف فيها منحصر في مذهبين: الأول: وهو مذهب ابن البادش، إذ ذهب إلى ترجيح ابتداء الفعل المضارع بالياء في هذا الموضع، نحو: (هما يقومان)، وقد أقام هذا الترجيح على القياس، منطلقًا من أن المضارع في باب التثنية يُلحَق بالجمع من جهة الدلالة. ثم عزز القياس بالمعنى فحمل الفعل المضارع المسند على المؤنثتين على لفظ الضمير (هما) من حيث هو ضمير غائبين مذكرين في اللفظ، كما يقال

في المذكّرين: (هما يقومان)، فيجري المؤنثين مجراهما لاتحاد اللفظ، كما حمل الفعل الماضي (هما قامتا) على المعنى (ابوحيان، ٢٠١٣، ٧٤/١-٧٥).

غير أنّ هذا المذهب - على ما فيه من اتساقٍ نظري - لا يتجاوز كونه قياسًا مجردًا، لم يُسند بشاهدٍ صريح من السماع، وهو ما يُضعف حجّيته، ولا سيّما في بابٍ يغلب فيه الاحتكام إلى المنقول عن العرب، ويُقدّم فيه السماع على القياس عند التعارض.

والثاني: وهو مذهب ابن أبي العافية، الذي اختاره الأبذي وأبو حيان، ومفاده أنّ الفعل المضارع إذا وقع خبرًا عن ضميرٍ لغائبتين وجب أن يُبتدأ بالتاء، فيقال: (هما تخرجان)، و(الهندان تخرجان). وقد أُسس هذا القول على أصل السماع، اعتمادًا على استقراء كلام العرب استقراءً تامًّا، إذ لم يُثبت في لسانهم استعمال الياء في هذا الموضع، وإنما المسموع فيه التاء دون غيرها. ثم عُضد هذا السماع بالقياس، وذلك من وجهٍ مضبوط؛ إذ لما ثبتت علامة التأنيث في الفعل المضارع الواقع خبرًا عن مبتدأٍ ظاهر، نحو: (الهندان تخرجان)، وكان موجب ذلك وقوع الفعل بعد المبتدأ مباشرة، لزم - قياسًا - إلحاق الضمير بما يشاركه في المعنى؛ لأن الضمير قائم مقام الظاهر. وعزّز هذا المسلك بالأولى، حيث قرّر أصحاب هذا المذهب أن المثني أقرب - من حيث البناء والدلالة - إلى المفرد منه إلى الجمع، فكان ردّ حكمه إلى المفرد أولى، فعُلب فيه معنى التأنيث على لفظ الغيبة. وأمّا الجمع فلم يُلحق به هذا الحكم، لبعده عن المفرد، لاشتماله على التكسير، وتعدّد صيغته، وعدم جريان جميع جموعه على أفرادها، فكان تغليب لفظ الغيبة فيه أليق من تغليب معنى التأنيث. كما أُيد هذا المذهب بالمعنى، إذ إن دلالة التأنيث دلالةً معتبرة في العربية لا يجوز إهدارها، فكان من مقتضى ذلك ظهور أثرها في الفعل. وزاد هذا توكيدًا بالرجوع إلى الأصل، إذ إنّ الإضمار يردّ الكلام إلى أصله؛ لأن الضمير نائِبٌ عن الظاهر، فيجري عليه حكمه ولا يُعدّل به عن مقتضاه (ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ١٧٤/١؛ الدماميني، ١٩٨٣، ٧٥/١).

وباجتماع هذه المرجّحات يتبيّن أن مذهب ابن أبي العافية هو الأثبت والأقوى، وأنّ ما ذهب إليه ابنُ الباذش من الابتداء بالياء إنما هو قياسٌ مجرد لم ينهض لمعارضة السماع وما انضم إليه من أدلة.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته وفضله وتوفيقه مكنتني من إتمام هذه الدراسة التي تمضت عن مجموعة من النتائج أهمها:

١- تبيين عمق الفكر النحوي عند علماء العربية، ولا سيّما في تناولهم مسائل الخلاف والترجيح، إذ لم يكن الترجيح عندهم قائمًا على عامل واحد معزول، بل كان نتاجًا لتفاعل منظومة متكاملة من المرجّحات النقلية والعقلية، مما يدلّ على نضج المنهج النحوي وتماسك أصوله.

٢- إنّ اختلاف قوة المرجّحات يؤثّر مباشرة في درجة الترجيح، فلا تكون جميع المرجّحات على مرتبة واحدة من الاعتبار، بل تتفاوت من حيث الحجّية والقوة، وهو ما ينعكس على توصيف الرأي النحوي بين الراجح، والأرجح، والمحتمل.

٣- يتضافر القياس مع استصحاب الحال عند النحويين لإثبات الرأي النحوي، ولا سيّما في المواطن التي يقلّ فيها السماع أو يحتمل أكثر من توجيه، وهو ما يدلّ على اعتماد النحويين أدوات عقلية منهجية لضبط الاستعمال اللغوي.

٤- إنّ مرتبة الدليل في سلم الاحتجاج النحوي تُعدّ العامل الحاسم في الترجيح، وأنّ المرجّح الأعلى رتبةً قد يُبطل أثر مرجّحات أدنى منه، ولو تعدّدت، متى ثبت تعارضها معه أو قصورها عن معارضته فالرأي الراجح قد يثبت أحيانًا بمرجّح واحدٍ حاسم، إذا كان مؤسسًا على أصلٍ مستقرّ أو دليلٍ صريح، لا يعارضه ما هو أقوى منه.

٥- كشف الخلاف في إعمال اسم الفاعل وإضافته عن اختلافٍ عميق في المنطلق المنهجي بين النحويين؛ فسيبويه ينطلق من منطلق الفعلية وشبه المضارع، فجعل القياس الفعلي مرجّحه الأعلى، في حين ينطلق أبو حيان من منطلق الاسمية، مقدّمًا الأصل التركيبي واستصحاب الحال على ما عداهما، وهو اختلاف في زاوية النظر لا في إدراك الظاهرة ذاتها.

المصادر

١. القرآن الكريم.

٢. ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله القرشي الأشبيلي السبتي. (1986). *البسيط في شرح جمل الزجاج* (تحقيق عياد بن عبيد الثيتي، ط١). بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
٣. ابن عقيل، بهاء الدين. (د.ت). *المساعد على تسهيل الفوائد* (تحقيق محمد كامل بركات). دمشق، سوريا؛ جدة، المملكة العربية السعودية: دار الفكر، دار المدني.
٤. ابن مالك، محمد بن عبد الله الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين. (1967). *تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد* (تحقيق محمد كامل بركات). القاهرة، مصر: دار الكاتب العربي.
٥. ابن يبيقي، يوسف بن يسعون، أبو الحجاج. (2008). *المصباح لما أعتم من شواهد الإيضاح* (تحقيق محمد بن حمود الدعجاني، ط١). المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية: الجامعة الإسلامية.
٦. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. (2013). *التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل* (تحقيق حسن هندأوي، ط١، ج١-٥). دمشق، سوريا: دار القلم؛ الرياض، المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبيليا.
٧. أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، أثير الدين الأندلسي. (1998). *ارتشاف الضرب من لسان العرب* (تحقيق رجب عثمان محمد، ط١). القاهرة، مصر: مكتبة الخانجي.
٨. الأنباري، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين. (2003). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفييين* (ط١). القاهرة، مصر: المكتبة العصرية.
٩. الباقولي، علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن نور الدين جامع العلوم الأصفهاني. (2000). *إعراب القرآن* (تحقيق إبراهيم الإبياري، ط٤). القاهرة، مصر؛ بيروت، لبنان: دار الكتاب المصري، دار الكتب اللبنانية.
١٠. حسن، عباس. (د.ت). *النحو الوافي* (ط١٥). القاهرة، مصر: دار المعارف.

١١. الدماميني، محمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر (1983). *تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد* (تحقيق محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، ط١). مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
١٢. الزجاج، إبراهيم بن السري، أبو إسحاق (1988). *معاني القرآن وإعرابه* (تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، ط١). بيروت، لبنان: عالم الكتب.
١٣. الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق، أبو القاسم (1984). *الجمال في النحو* (تحقيق علي نوفيق الحمد، ط١). إربد، الأردن؛ بيروت، لبنان: جامعة اليرموك، دار الأمل، مؤسسة الرسالة.
١٤. الزمخشري، محمود بن عمر (1987). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل* (ط٣). بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي.
١٥. سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، أبو بشر (1988). *الكتاب* (تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط٣). القاهرة، مصر: مكتبة الخانجي.
١٦. السيوطي، جلال الدين. (د.ت). *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع* (تحقيق عبد الحميد هنداوي). القاهرة، مصر: المكتبة التوفيقية.
١٧. الصبان، محمد بن علي، أبو العرفان (1997). *حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك* (ط١). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
١٨. الصميري، عبد الله بن علي بن إسحاق، أبو محمد (1982). *التبصرة والتذكرة* (تحقيق فتحي أحمد مصطفى علي الدين، ط١). دمشق، سوريا: دار الفكر.
١٩. الطبري، محمد بن جرير، أبو جعفر (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن* (تحقيق عبد الله بن المحسن التركي، ط١). القاهرة، مصر: دار هجر.
٢٠. عمر بن أبي ربيعة. (د.ت). *ديوان عمر بن أبي ربيعة*. بيروت، لبنان: دار القلم.
٢١. الفارسي، أبو علي (1969). *الإيضاح العضدي* (تحقيق حسن شاذلي فرهود، ط١). الرياض، المملكة العربية السعودية: كلية الآداب، جامعة الرياض.
٢٢. الفارسي، أبو علي (1993). *الحجة للقراء السبعة* (تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجاني، ط٢). دمشق، سوريا؛ بيروت، لبنان: دار المأمون للتراث.
٢٣. الفراء، يحيى بن زياد، أبو زكريا (1980). *معاني القرآن* (تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، ط٢). القاهرة، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.



٢٤. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، أبو عبد الله. (1964). *الجامع لأحكام القرآن* (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢). القاهرة، مصر: دار الكتب المصرية.
٢٥. المرادي، حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي، أبو محمد، بدر الدين. (2008). *توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك* (تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، ط١). القاهرة، مصر: دار الفكر العربي.
٢٦. ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري. (2007). *تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد* (تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، ط١). القاهرة، مصر: دار السلام.
٢٧. الوقاد، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهري، زين الدين المصري. (2000). *شرح التصريح على التوضيح* (ط١). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
٢٨. اليميني، منصور بن فلاح. (2001). *شرح الكافية في النحو* (تحقيق ودراسة). مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى.

References

1.The Holy Qur'an.

- 2.Ibn Abi al-Rabi', 'Ubayd Allah ibn Ahmad ibn 'Ubayd Allah al-Qurashi al-Ishbili al-Subti. (1986). *Al-Basit fi Sharh Jumal al-Zajaj* (edited by 'Iyad ibn 'Ubayd al-Thubayti, 1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Gharb al-Islami.
- 3.Ibn 'Aqil, Baha' al-Din. (n.d.). *Al-Musa'id 'ala Tashil al-Fawa'id* (edited by Muhammad Kamil Barakat). Damascus, Syria; Jeddah, Saudi Arabia: Dar al-Fikr, Dar al-Madani.
- 4.Ibn Malik, Muhammad ibn 'Abd Allah al-Ta'i al-Jiyani, Abu 'Abd Allah, Jamal al-Din. (1967). *Tashil al-Fawa'id wa Takmil al-Maqasid* (edited by Muhammad Kamil Barakat). Cairo, Egypt: Dar al-Katib al-'Arabi.
- 5.Ibn Yabqi, Yusuf ibn Yas'un, Abu al-Hajjaj. (2008). *Al-Misbah lima A'tama min Shawahid al-Idah* (edited by Muhammad ibn Hamud al-Du'ajani, 1st ed.). Medina, Saudi Arabia: Islamic University.
- 6.Abu Hayyan al-Andalusi, Muhammad ibn Yusuf. (2013). *Al-Tadhyil wa al-Takmil fi Sharh Kitab al-Tashil* (edited by Hasan Hindawi, 1st



- ed., Vols. 1–5). Damascus, Syria: Dar al-Qalam; Riyadh, Saudi Arabia: Dar Kunuz Ishbiliya.
7. Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf ibn 'Ali ibn Yusuf ibn Hayyan, Athir al-Din al-Andalusi. (1998). *Irtishaf al-Darb min Lisan al-'Arab* (edited by Rajab 'Uthman Muhammad, 1st ed.). Cairo, Egypt: Maktabat al-Khanji.
8. Al-Anbari, 'Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn 'Ubayd Allah al-Ansari, Abu al-Barakat, Kamal al-Din. (2003). *Al-Insaf fi Masā'il al-Khilaf bayna al-Nahwiyyin al-Basriyyin wa al-Kufiyyin* (1st ed.). Cairo, Egypt: Al-Maktaba al-'Asriyya.
9. Al-Baqūli, 'Ali ibn al-Husayn ibn 'Ali, Abu al-Hasan Nur al-Din Jami' al-'Ulum al-Isfahani. (2000). *I'rab al-Qur'an* (edited by Ibrahim al-Ibyari, 4th ed.). Cairo, Egypt; Beirut, Lebanon: Dar al-Kitab al-Misri, Dar al-Kutub al-Lubnaniyya.
10. Hasan, 'Abbas. (n.d.). *Al-Nahw al-Wafi* (15th ed.). Cairo, Egypt: Dar al-Ma'arif.
11. Al-Damamini, Muhammad Badr al-Din ibn Abi Bakr ibn 'Umar. (1983). *Ta'liq al-Fara'id 'ala Tashil al-Fawa'id* (edited by Muhammad ibn 'Abd al-Rahman ibn Muhammad al-Mufadda, 1st ed.). Mecca, Saudi Arabia: Imam Muhammad ibn Saud Islamic University.
12. Al-Zajjaj, Ibrahim ibn al-Sari, Abu Ishaq. (1988). *Ma'ani al-Qur'an wa I'rabuhu* (edited by 'Abd al-Jalil 'Abdu Shalabi, 1st ed.). Beirut, Lebanon: 'Alam al-Kutub.
13. Al-Zajjaji, 'Abd al-Rahman ibn Ishaq, Abu al-Qasim. (1984). *Al-Jumal fi al-Nahw* (edited by 'Ali Nuwafiq al-Hamad, 1st ed.). Irbid, Jordan; Beirut, Lebanon: Yarmouk University, Dar al-Amal, Mu'assasat al-Risala.
14. Al-Zamakhshari, Mahmud ibn 'Umar. (1987). *Al-Kashshaf 'an Haqiq Ghawamid al-Tanzil wa 'Uyun al-Aqawil fi Wujuh al-Ta'wil* (3rd ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Kitab al-'Arabi.
15. Sibawayh, 'Amr ibn 'Uthman ibn Qanbar al-Harithi, Abu Bishr. (1988). *Al-Kitab* (edited by 'Abd al-Salam Muhammad Harun, 3rd ed.). Cairo, Egypt: Maktabat al-Khanji.
16. Al-Suyuti, Jalal al-Din. (n.d.). *Hama' al-Hawami' fi Sharh Jam' al-Jawami'* (edited by 'Abd al-Hamid Hindawi). Cairo, Egypt: Al-Maktaba al-Tawfiqiyya.



17. Al-Subban, Muhammad ibn 'Ali, Abu al-'Irfan. (1997). *Hashiyat al-Subban 'ala Sharh al-Ashmuni li-Alfiyyat Ibn Malik* (1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
18. Al-Sumayri, 'Abd Allah ibn 'Ali ibn Ishaq, Abu Muhammad. (1982). *Al-Tabṣira wa al-Tadhkira* (edited by Fathi Ahmad Mustafa 'Ali al-Din, 1st ed.). Damascus, Syria: Dar al-Fikr.
19. Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir, Abu Ja'far. (2001). *Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Qur'an* (edited by 'Abd Allah ibn al-Muhsin al-Turki, 1st ed.). Cairo, Egypt: Dar Hajr.
20. 'Umar ibn Abi Rabi'a. (n.d.). *Diwan 'Umar ibn Abi Rabi'a*. Beirut, Lebanon: Dar al-Qalam.
21. Al-Farisi, Abu 'Ali. (1969). *Al-Idah al-'Ududi* (edited by Hasan Shadhli Farhud, 1st ed.). Riyadh, Saudi Arabia: College of Arts, University of Riyadh.
22. Al-Farisi, Abu 'Ali. (1993). *Al-Hujja li-l-Qurra' al-Sab'a* (edited by Badr al-Din Qahwaji and Bashir Juwayjabi, 2nd ed.). Damascus, Syria; Beirut, Lebanon: Dar al-Ma'mun li-l-Turath.
23. Al-Farra', Yahya ibn Ziyad, Abu Zakariya. (1980). *Ma'ani al-Qur'an* (edited by Ahmad Yusuf Najati and Muhammad 'Ali al-Najjar, 2nd ed.). Cairo, Egypt: Egyptian General Book Organization.
24. Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad al-Ansari, Abu 'Abd Allah. (1964). *Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an* (edited by Ahmad al-Barduni and Ibrahim Atfiyash, 2nd ed.). Cairo, Egypt: Dar al-Kutub al-Misriyya.
25. Al-Muradi, Hasan ibn Qasim ibn 'Abd Allah ibn 'Ali, Abu Muhammad, Badr al-Din. (2008). *Tawdih al-Maqasid wa al-Masalik bi-Sharh Alfiyyat Ibn Malik* (edited by 'Abd al-Rahman 'Ali Sulayman, 1st ed.). Cairo, Egypt: Dar al-Fikr al-'Arabi.
26. Nazir al-Jaysh, Muhammad ibn Yusuf ibn Ahmad, Muhibb al-Din al-Halabi then al-Misri. (2007). *Tamheed al-Qawa'id bi-Sharh Tashil al-Fawa'id* (edited by 'Ali Muhammad Fakhr and others, 1st ed.). Cairo, Egypt: Dar al-Salam.
27. Al-Wuqqad, Khalid ibn 'Abd Allah ibn Abi Bakr ibn Muhammad al-Jurjawi al-Azhari, Zayn al-Din al-Misri. (2000). *Sharh al-Tasrih 'ala al-Tawdih* (1st ed.). Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
28. Al-Yamani, Mansur ibn Falah. (2001). *Sharh al-Kafiya fi al-Nahw* (edited and studied). Mecca, Saudi Arabia: Umm al-Qura University.